

شرح كتاب الحج من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 12

محمد بن صالح العثيمين

طيب ايها افضل؟ ذكرنا ان الافضل لمن ساق الهدي القران ولمن لم يسق الهدي التمتع طيب وذكرنا ايضا ان الانساك الثلاثة كلها جاهزة كلها جائزة الى يومنا هذا في ان قلت - 00:00:16

كيف تجيب عن امر الرسول عليه الصلاة والسلام اصحابه ان يجعلوها عمرة وغضبه حين لم يفعل ذلك ولم يبادروا قلنا الجواب على ذلك ما صح في صحيح مسلم عن ابي ذر رضي الله عنه - 00:00:38

انه سئل عن المتعة فهي عامه ام خاصة قال بل هي لنا خاصة قال شيخ الاسلام رحمه الله اي ان وجوبها خاص في الصحابة لانهم لو امتنعوا رضي الله عنهم وصمموا على الامتناع - 00:00:59

لكان في ذلك مجابهة مع من مع الرسول عليه الصلاة والسلام ثم حد لمنع هذا التمتع لانهم لو لم يفعلوا ما فعل الناس غيرهم اسوة لهم فلما كانوا هم الاسوة - 00:01:16

وكان في امتناع مجابهة ومن للتمتع او لفصل الحج الى التمتع كان غضب الرسول عليه الصلاة والسلام عليهم شديدا كيف يجابههم ليسن هذه الطريقة لامته ثم يمتنعوه فالغضب هنا ليس لأن هذا واجب من حيث هو - 00:01:32

مشلولا لان الصحابة لم يفعلوه وهم اسوة الامة فغضبه لانهم تمانعوا او تهاونوا في تنفيذ امر الرسول عليه الصلاة والسلام والفرق بينهم وبين غيرهم ظاهر ولهذا صح عن ابي بكر وعمر - 00:01:57

وعثمان وعن اعلام الصحابة رضي الله عنهم انه ان الانساك الثلاثة كلها جائزة وتکاد الامة تجمع على ذلك الا نفرا قليلا من الصحابة ومن بعدهم لا يساوون ولا يسامون من قالوا بالجواز - 00:02:19

نعم ثم نبدأ الان بباب الاحرام وما يتعلق به طيب الفوائد اولا اولا ان الناس مخирن في الاحرام بين هذه الوجوه الثلاثة ووجه الدلاله من هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:43

اقرهم على ذلك ثانيا انه ليس هناك اوجه للحرام سوى ما يأتي باوجهه سوى ما جاءت به السنة لكان ذلك باطلا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم من عمل عملا - 00:03:08

ليس عليها امرنا فهو رد ومن فوائد الحديث السعة بالامور الجائزة وانها اذا كانت الامور كلها جائزة فلا ينبغي ان يعيي احد على احد ومثله حديث انس اجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فمنا الملبي ومنا المكبر ومنا المهلل - 00:03:31

ومنه ايضا احاديث الصيام انهم كانوا مع الرسول عليه الصلاة والسلام هذا صائم وهذا مفطر ولا يعيي الصائم على المفطر والمفطر انا الصائم ومن فوائد الحديث ان الممتع يهل اي يحل من عمره اذا - 00:03:56

قدم وانه ينبغي المبادرة باداء العمارة لقولها هل فاما من اهل بعمره فحل عند قدمه وهو كذلك ان الانسان ينبغي له اذا قدم مكة بنسك عمرة ان يبادر نعم ومن فوائده ايضا - 00:04:17

ان ان القارن والمفرد يبقيان على احرامهما الى يوم النحر طيب فيه ايضا حجة الوداع متى كانت السنة العاشرة من الهجرة وسمية حجة الوداع لان الرسول عليه الصلاة والسلام اتي بما يشعر - 00:04:45

بتوديع الناس في تلك حجة ثم قال باب الاحرام وما يتعلق به الاحرام هو نية الدخول في النسك حتى وان كان على الانسان ثيابه العاديه فإذا نوى الدخول في النسك فقد احرم - 00:05:10

سواء لبس الثياب الخاصة بالاحرام ام لم يلبس وما يتعلق به اي بالاحرام مما يسن او يجب قال عن ابن عمر رضي الله عنهم ان قال

ما ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:30

الا من عند المسجد يعني مسجد الخليفة وهو يشير الى انه لا ينبغي الاحتفال الا اذا ركب الانسان اذا ركب الانسان فانه يهلك وقد صرخ في حديث جابر رضي الله عنه - 00:05:48

انه اهل حين استوت به ناقته على البيدج فقال رضي الله عنه حتى اذا استولت به على البيداء اهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك وقوله اهل اي رفع صوته رفع صوته - 00:06:12

من الالهال وهو الاظهار ومنه سمي الالهال لانه يظهر في السماء وان خلاد ابن السائب عن ابيه رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل - 00:06:37

فامرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالالهال رواه الخمسة وصححه الترمذى وابن حبان هذا كالاول فيه دليل على انه يستحب رفع الصوت بالتلبية لان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فامر - 00:06:54

ان يأمر اصحابه ان يرفعوا اصواتهم بالالهال يعني بالتلبية وجبريل هو احد الملائكة الكرام وهو موكل بالوحى يستفاد من هذين الحديثين انه يسن رفع الصوت لماذا بالالهال يعني التلبية وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه - 00:07:15

ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لالهاله واغتسل تجرد يعني من لباسه واغتسل وهذا الاغتسال مشروع يغتسل الانسان عند الاحرام كما يغتسل للجنابة وهو سنة مؤكدة للرجال والنساء حتى الحيض - 00:07:43

وذوات النفاس يسن لهن ان يغتسلن فان لم يجد الماء او تعذر عليه استعماله لمرض فهل يتيم المشهور ان عند اهل العلم انه يتيم قالوا لان هذه طهارة مشروعة فاذا تعذر عدلنا الى التيم - 00:08:11

فالاغتسال واجب وقال شيخ الاسلام ابن تيمية لا يسن التيم لان هذا اغتسال ليس عن جنابة حتى يحتاج الانسان فيه الى رفع الحدث انما هو تسال للتنفس والتنفس لهذا العمل - 00:08:36

فاذا لم يجد الماء فانه لا يتيم وعلى كل حال ان تيمم الانسان احتياطا فلا بأس لانه قال به بعض اهل العلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل - 00:08:58

ما يلبس المحرم من الثياب قال لا يلبس القميص الى اخره سئل يعني سأله سائل وكان هذا السؤال وقع وهو في المدينة قبل ان يخرج الى الحج لانه خرج الى الحج في يوم السبت - 00:09:16

وقد خطب الناس في يوم الجمعة عليه الصلاة والسلام وبين لهم ما يصنعون عند الاحرام فسأله السائل ما يلبس المحرم والسؤال وما هنا استفهامية يعني اي شيء يلبسه فقال لا يلبس القميص - 00:09:36

والجواب في ظاهره مخالف لصيغة السؤال لان السؤال عما يلبس والجواب عما لا يلبس نعم لو كان السؤال ما الذي لا يلبسه المحرم فقال لا يلبس القميص صار الجواب - 00:10:01

صار الجواب مطابقا للسؤال في صيغته لكن السؤال عما يلبس فاجيب بما لا يلبس فنقول ان الجواب وان خالف الصيغة وان خالف السؤال في صيغته لكنه موافق له في المعنى - 00:10:25

لان حصر ما لا يلبس يفيد ما يلبس كأنه قال يلبس ما سوى ذلك لكنه ذكر ما لا يلبس لانه اقل من الذي يلبس واسع كل شيء يلبسه - 00:10:49

الا هذه الخمسة وعلى هذا فيكون الجواب مطابقا للسؤال مع الاختصار ووجه مطابقة ان من علم ما لا يلبس فقد علم ما يلبس وهو ما عداه لا يلبس القميص ما هو القميص - 00:11:09

الثوب ثيابنا هذه هي القمص نعم نسميه بعض الناس المقطع اظن نعم والتسمية ما ما لنا فيها لكن هذا ما كان هذا صفة يسمى قميصا ولا العمائم القميص على البدن - 00:11:32

والعمائم على الرأس ولا السرويلات على جزء من البدن نعم ولا البرانس على كل البدن ها لان البرانس ثياب لها اه قبع متصل بها يغطى به الرأس ولعلكم تشاهدونه - 00:11:51

اـه في المغاربة الذين يقتلون للحجـ هـا موجود هذا البرجـ ولا الخفافـ لباسـ الرجلـ لباسـ الرجلـ تمـ استثنـىـ عليهـ الصلاةـ والسلامـ تأملـ
المـصـورـاتـ الـآنـ خـمـسـةـ التـيـ لاـ تـلـبـسـ ماـ عـدـاـهاـ يـلـبـسـ - 00:12:19

الـاـ ماـ كـانـ بـعـنـاهـ فـاـنـ الشـرـعـ لـاـ يـفـرـقـ بـيـنـ مـتـمـاثـلـيـنـ كـمـاـ كـانـ بـعـنـاهـاـ فـلـهـ حـكـمـ حـكـمـهاـ القـمـيـصـ وـشـ الـذـيـ بـعـنـاهـ هـاـ لـاـ وـذـكـرـهـ الشـيـخـ طـيـبـ
الـفـنـيـلـةـ قـرـيـبـةـ مـنـ القـمـيـصـ وـلـاـ - 00:12:46

الـكـوـتـ هـاـ قـرـيـبـ منـ القـمـيـصـ الدـقـلـةـ قـرـيـبـ منـ القـمـيـصـ الـزـيـونـ هـاـ قـرـيـبـ منـ القـمـيـصـ اوـ اوـ يـشـبـهـ الـبـرـانـزـ اـبـحـثـواـ قـامـوسـ اللهـ العـرـفـيـةـ
تـجـدـونـهـ.ـ طـيـبـ آـآـ العـمـائـمـ وـشـ نـظـيرـهـاـ الغـفـرـ وـالـطـاـقـيـةـ وـاـضـحـ - 00:13:15

الـسـرـوـيـلـاتـ مـعـرـوـفـةـ هـاـ لـاـ نـزـارـ ماـ هـوـ مـثـلـ القـمـيـصـ السـرـاوـيـلـ لـكـنـ السـرـاوـيـلـ ظـاـهـرـ الـحـدـيـثـ الـعـمـومـ وـاـنـهـ لـاـ فـرـقـ بـيـنـ السـرـاوـيـلـاتـ ذـوـاتـ
الـاـكـمـامـ الطـوـلـيـةـ اوـ القـصـيـرـةـ طـيـبـ الـبـرـانـسـ يـمـكـنـ نـقـولـ اـقـرـبـ شـيـءـ لـهـاـ - 00:13:43

الـمـشـلـحـ نـعـمـ طـيـبـ الـخـفـافـ مـثـلـ هـاـلـجـوـارـبـ لـاـنـهـ لـاـ فـرـقـ وـشـ هـيـ الـجـوـارـبـ هـيـ الـشـرـابـ طـيـبـ ماـ عـدـاـ ذـلـكـ فـهـوـ حـلـالـ فـلـنـنـظـرـ الـاـنـ هـلـ
يـلـبـسـ السـاعـةـ هـاـ نـعـمـ يـعـنـيـ لـاـ تـدـخـلـ فـيـ هـذـاـ وـلـاـ بـعـنـاهـ - 00:14:08

هـلـ يـلـبـسـ اـنـ النـظـارـةـ هـاـ ايـ نـعـمـ يـلـبـسـ سـمـاعـةـ فـيـ الـاـذـنـ يـلـبـسـ الـخـاتـمـ هـاـ طـيـبـ هـاـ ايـ نـعـمـ يـلـبـسـ الـقـمـرـ ايـ نـعـمـ طـيـبـ هـاـ؟ـ ايـ هـاـلـحـينـ
يـجيـ طـيـبـ اـهـ يـلـبـسـ - 00:14:36

طـيـبـ لـاـنـهـ مـهـوـ مـنـ مـنـ هـذـهـ الـاـشـيـاءـ طـيـبـ يـلـبـسـ الـعـلـاقـيـةـ التـيـ يـكـوـنـ فـيـهاـ الـحـوـائـجـ هـاـ فـيـ عـلـاجـيـةـ تـكـوـنـ تـعلـقـهـ عـلـىـ الـجـنـبـ يـكـوـنـ فـيـهاـ
حـوـائـجـ مـنـ يـقـولـ يـلـبـسـهـ طـيـبـ اـصـبـرـ يـاـ - 00:15:04

طـيـبـ اـذـاـ كـلـ شـيـءـ يـلـبـسـهـ الـاـ ماـ كـانـ فـيـ مـعـنـىـ هـذـهـ الـاـشـيـاءـ طـيـبـ اـهـ الـخـفـافـ يـرـكـنـهـ وـقـلـنـاـ مـثـلـ هـاـلـجـوـارـبـ - 00:15:23